رابط المادة على منصة باحث

شرح النظم الجلي في الفقه الحنبلي)مكتمل(

النظم الجلي في الفقه الحنبلي832- شرح/ عامر بهجت)قتل الخطأ - شروط وجوب القصاص(

عامر بهجت

السلام عليكم ورحمة الله الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اما بعد حياكم الله وبياكم في هذا الدرس وهو الثامن والثلاثون بعد مئتين في شرح النظم الجلي في الفقه الحنبلي نتكلم فيه باذن الله عز وجل عن قتل الخطأ تكملة الكلام عن قتل الخطأ ثم عن شروط وجوب القصاص في قتل - 00:00:00

العمد. قال الناظم وفقه الله تعالى طبعا والبيت السابق هو خطأ فعل لما يجوز عن قصد خطأ فعل لما يجوز من مهلك لكنه يجوز. تمام؟ بس عشان نربط البيت في السابق بالبيت الحالي. قال وخطأ فعل لما يجوز - 00:00:20

من مهلك لكنه يجوز عن قصده فيهلك المعصوم كرمي صيد يقتل المرحوم وعمد مجنون صبي يعتبر من خطأ ففيه ما فيه استقر شروط وجوب القصاص واستيفائه وشرط لايجاب القصاص عصمة المقتول والتكليف للذي قتل. بالنسبة لقتل الخطأ يدخل فيه اولا ان يفعل - 00:00:43

الفوا ماله فعله فيترتب عليه القتل وهذا انتهينا منه وخطأ فعل لما يجوز عن قصده لكنه يجوز عن قصده وخطأ فعل لما يجوز من مهلك لكنه يجوز عن قصده فيهلك المعصوم. هذا هو ان يفعل ما ما له فعله في قتل - 00:01:06

معصوما مثال ذلك كرمي صيد يقتل المرحوم هو في البرية قاعد يرمي الصيد بالبندقية لم تصب الصيد او تجاوزت الصيد الى قتل انسان معصوم. فقتل هذا الانسان المرحوم المسكين الله يرحمه ويغفر له ويسكنه فسيح جناته - 00:01:24

هذا من قتل الخطأ ويدخل ايضا في قتل الخطأ عمد الصبي والمجنون. فاذا اخذ الصبي المسدس وظرب انسانا قاصدا قتله فهل هو عمد لخطأ يأنق العمد الصبي خطأ وكذلك الحكم في المجنون. عمدوا المجنون - 00:01:43

خطأ وهذا معنى قول الناظم وعمد مجنون صبي يعتبر من خطأ ففيه ما فيه استقر يعني عمد الصبي والمجنون حكمه حكم قتل يدخل في قتل الخطأ وفيه ما في قتل الخطأ من الدية وليس فيه ما في قتل العمد من القصاص. اذا عمد الصبي والمجنون ليس فيه قصاص وانما فيه - 00:02:00

الدية مثل مثل قتل الخطأ ثم انتقل بعد ذلك الناظم الى شروط وجوب القصاص. وشروط استيفاء القصص ستأتي معنا في الدرس القادم. لكن نبدأ اولا بشروط وجوب القصاص. يعني ايش شروط وجوب القصاص؟ اذا نظرنا الى - 00:02:20

او واقعة القتل فوجدنا ان واقعة القتل هذه والله واقعة قتل عمد هو قصد جناية بالة تقتل غالبا. هل مجرد كونها قتل عمد نثبت فيها القصاص ولا لابد ان ننظر في شروط؟ قال لك لا. لازم تنظر في - 00:02:33

شروط وجوب القصاص. اول شرط من شروط وجوب القصاص عصمة المقتول. ان يكون هذا المقتول معصوما. اما لو لم يكن هذا المقتول معصوما ذنب فانه لا قصاص مثل ما قلنا لكم لو كان هناك جهاد آآ بين فئة من المسلمين مثلا مع - 00:02:48

كفار حربيين في جهاد شرعي فقتل واحد من المسلمين واحدا من الكفار قالوا نحن نطالب بالقصاص هل يجب القصاص هنا نقول لا يجب القصاص لان المقتول ايش؟ لان المقتول غير معصوم الدم. واضح؟ هذا الشرط الاول عصمة المقتول. الشرط - 00:03:07

تاني ان يكون القاتل مكلفا. تكليف القاتل اما لو كان القاتل غير مكلف وهو الصبي او المجنون فقد سبق معناها تذكرون سبق معنا ان عمد الصبي والمجنون حكمه حكم قتل الخطأ. اذا الشرط الثاني ان يكون القاتل مكلفا. خرج بذلك ما لو كان القاتل صبيا او كان القاتل

مجنونا - 00:03:26
عندنا شرط اخر لوجوب القصاص وهو مكافأة المقتول للقاتل. مكافأة المقتول للقاتل. اما لو كان ويعني ايش مكافأة المقتول للقات يعني مكافأة المقتول للقاتل يشترط المكافأة هنا في امرين الامر الاول المكافأة في الدين فلا يقتل مسلم بكافر. لو جاء مسلم - 00:03:51
وقتل كافرا ذميا معصوم المقتول ولا ما هو معصوم عصمة المقتول؟ معصوم لان الذمي والمستأمن والمعاهد معصومين الدم لكن هل يثبت القصاص هنا؟ نقول لا يثبت القصاص لانه لا يقتل مسلم بكافر لكن تجب الدية - 00:04:18
واضح طيب لو قتل ذمي ذميا يثبت القصاص لانهما متكافئان في الدين نصراني قتل نصراني او نحو ذلك يهودي قتل يهودي يهودي قتل نصراني من اهل الذمة يثبت القصاص واضح؟ اذا مكافأة المقتول - 00:04:37
للقاتل. عندنا ايضا مكافأة اخرى وهي مكافأته في الحرية والرق. يقولون اذا قتل الحر عبدا فانه لا يثبت القصاص في هذه المسألة الشرط الرابع من شروط وجوب القصاص وهذا سيذكره سيذكره الناظم في البيت الذي سيأتي معنا في الدرس القادم عدم الولادة - 00:04:57
الا يكون القاتل والدا سواء اب او ام فلو قتل الاب ابنه او قتلت الام ابنها او بنتها فلا يثبت القصاص. ما نقول حلال هذا اعوذ بالله يعني هذا امر كبيرة من كبائر الذنوب - 00:05:18
ولا تقتلوا اولادكم آآ فقتلوا الولد لا شك انه جريمة لكن لا يثبت فيه القصاص. واضح؟ لا يثبت فيه القصص. وقد جاء هذا في الحديث لا يقاد والد بولده لا يقاد والد بولده. هذه شروط وجوب القصاص وهي التي ذكرها الناظم هنا بقوله واشرط لايجاب القصاص واشرط لايجاب - 00:05:34
قصاص عصمة المقتولين. ها ان يكون المقتول معصوما والتكليف للذي قتل ان يكون القاتل مكلفا وبقية الشروط ستذكر في ابيات الدرس القادم ان شاء الله. والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - 00:05:57
- 00:06:16